



الإدارة العامة للاحتياجات
إدارة التعاقدات

طابع الشهيد

كراسة الشروط والمواصفات
للمناقصة العامة لأعمال النظافة بالحرم الجامعي للعام المالي
2025 / 2026 م لمدة عام

مناقصة عامة

رقم ()

جلسة يوم الربيع الموافق ١٥ / ١٢ / 2025م

الساعة الثانية عشرة ظهراً. بمقر الإدارة

ثمن الكراسة: 299 جنيهاً (مئتان وتسعة وتسعون جنية لاغير) +14% القيمة المضافة
+5 جنية طابع شهيد +5 جنية رسم دعم الاشخاص ذوى الاعاقة

عدد أوراق الكراسة: (١٧) ورقات

المدير العام

شيد

بيانات العطاء

** ترغب الجامعة في إجراء مناقصة عامة لأعمال النظافة بالحرم الجامعي للعام المالي 2025 / 2026 م لمدة عام تعقد بمقر الإدارة العامة للاحتياجات بالمبنى الإداري بالحرم الجامعي وذلك يوم الربيع الموافق ١٥ / ١٢ / 2025 م في تمام الساعة الثانية عشرة ظهراً على أن يقدم العطاء طبقاً للشروط الآتية :-

* على مقدم العطاء أن يوقع على كل صفحات العطاء ويعتبر توقيع إقرار منه بقبول العطاء وإذا لم يوقع المورد على مرفقات العطاء وصفحاته فللجامعة الحق في عدم قبول العطاء .

* يرفق بالعطاء تأمين مؤقت قدره 83955 جنيه (فقط ثلاثة وثمانون ألفاً وتسعمائة خمسة وخمسون جنيهاً لا غير) طبقاً لطرق السداد المرفقة

* يجب على صاحب العطاء المقبول أن يودع في مدة لا تتجاوز عشرة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره بخطاب بقبول عطاءه تقديم تأميناً نهائياً بنسبه 5% من القيمة الإجمالية لأمر التوريد المتعاقد عليه لضمان تنفيذ العقد

* الارتباط بالأسعار وسريان العطاء لمدة تسعون يوماً .

* تقديم إيصال سداد قيمة كراسة الشروط والمواصفات

* تقديم مايفيد بان الشركة مسجلة في منظومة الفاتورة الالكترونية

* يتم لصق طابع الشهيد على كراسة الشروط والمواصفات او تقديم مايفيد سداد قمية الطابع

* يقدم العطاء موضحاً به الشروط والمواصفات الفنية

* يتم الاختيار عند البت طبقاً للمواصفات الفنية الموضحة بالمرفق ويستبعد كل عطاء غير مطابق للمواصفات الفنية المطلوبة .

* يقدم خطاب تفويض في حالة حضور مندوب عن الشركة صاحبة العطاء المقدم .

* يستبعد أي عطاء غير مصحوب بكراسة الشروط والمواصفات المطروحة من قبل الجامعة وتكون مختومة وموقع على كل صفحة من صفحاتها .

* يتم تقديم العطاء داخل مظروفين أحدهما فني والآخر مالي ويكون بداخلهما الآتي :-

❖ المظروف الفني (يتضمن التأمين الإبتدائي . والمواصفات الفنية – صور من جميع

المستندات الخاصة بالمورد مثل البطاقة الضريبية اليه آخر إقرار ضريبي – عقد التأسيس

سابقة الأعمال . التسجيل في ضريبة القيمة المضافة . السجل التجاري)

❖ المظروف المالي (يتضمن الأسعار المالية ، رقم الحساب البنكي الخاص بالشركة)



الإدارة العامة للاحتياجات

إدارة التعاقدات

* يجب على الشركات المتقدمة للمناقصة تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانها www.etenders.gov-ee موضحا بيانات الشركة كاملة

* اسم المسئول عن توقيع العقد .

* يسري على هذا العطاء أحكام القانون 182 لسنة 2018 للمناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية

* تختص محاكم مجلس الدولة بالقاهرة دون غيرها بنظر اي نزاع ينشأ بشأن كراسة الشروط والمائلة او العقود التي تم ابرامها نتيجة المناقصة.

*** البرنامج الزمني ***

في	** الاعلان بعد موافقة السلطة المختصة
2025/ /	** فض المظاريف الفنية
بعد 20 يوم علي الاقل من تاريخ الاعلان	** لجنة البت (احالة المظاريف الفنية)
بعد عشرة ايام من جلسة الفض الفني	** لجنة الفض الفني
بعد 15 يوم من الاحالة	** لجنة فض المظاريف المالية
بعد 20 يوم من موافقة السلطة المختصة علي البت الفني	** لجنة البت المالي
بعد 20 يوم من البت المالي	

المدير العام



الإدارة العامة للاحتياجات
إدارة التعاقدات

بيانات مقدم العطاء

- (1) اسم مقدم العطاء /
- (2) عنوانه /
- (3) رقم البطاقة الضريبية /
- (4) السجل التجاري /
- (5) الملف الضريبي /
- (6) سابقة الأعمال /

محمول :

ف :

ت :

خطاب تقديم العطاء

السيد الأستاذ / مدير عام الإدارة العامة للاحتياجات ادره التعاقدات
تحية طيبة وبعد ،،،
أنا الموقع أدناه السيد / عن شركة /

أتشرف بأن أحيط علم سيادتكم بأن أقدم هذا العطاء (مناقصة عامة) **لأعمال النظافة بالحرم الجامعي للعام المالي 2025 / 2026** م لمدة عام الموضحة بكراسة الشروط والمواصفات . وقد بينت أسعارى قرين كل صنف وقد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذا العطاء وأقر التزامى بتنفيذها دون اعتراض على أي شرط من الشروط الواردة بكراسة الشروط . كما أنني مستوفي لجميع الشروط القانونية الخاصة بأهليتي للتعاقد والالتزام .

وهذا إقرار منى بذلك ،،،

مقدم العطاء



جامعة حلوان
Helwan University



إدارة التعاقدات



الإدارة العامة للمشترين والمخازن
العبنى الإداري . عين حلوان - الدور الثالث

المشكاوى

- فى حالة اخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨م او جهة التعاقدات بالتزامها او بمهامها القانونية ، يحق للشركة التقدم بشكاواها الى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية والتابع لوزير المالية الكائن مقره (١٣ شارع منصور- لاطوغلى . القاهرة) {ابراج وزارة المالية - امتداد رمسيس - برج رقم (١)} للنظر او الفصل فى الشكاوى قبل اللجوء إلى جهات القضاء .
- ويكون تقديم الشكاوى ممن له مصلحة فى ذلك الى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك وفقا للمواعيد التالية :-

مواعيد شكاوى التعاقدات العمومية		
م	نوع الشكاوى	مواعيد تقديم الشكاوى
١	شكاوى المتعلقة باجراءات الطرح وكراسة الشروط	تقدم قبل موعد فتح المظاريف الفنية بيومى عمل على الاقل
٢	شكاوى المتعلقة بالبت الفنى	تقدم قبل موعد فتح المظاريف المالية بيومى عمل على الاقل
٣	شكاوى المتعلقة بالبت المالى	تقدم قبل موعد المحدد للتعاقد بيومى عمل على الاقل
٤	شكاوى المتعلقة بدخول اجراءات التعاقد حى التنفيذ	بعد يوم عمل على الاكثر من صدور القرار الذى تتضرر منه الشركة الشاكية

- كما يتم تقديم صورة من الشكاوى الى الهيئة العامة للخدمات الحكومية فى ذات الوقت ، وصورة من الشكاوى المتعلقة بدخول اجراءات التعاقد الى السلطة المختصة بالجهة المتعاقدة المشكو فيها .

سحب العطاء :

- إذا انسحب مقدم العطاء من العملية قبل الميعاد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية يصبح التأمين المؤقت المؤدى حقا للجامعة دون حاجة إلى إنذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أي إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر ، أو استئدائه من أي مبالغ مستحقة أو تستحق لديها أو لدى أي جهة إدارية أخرى لصاحب العطاء المذكور .



جامعة حلوان
HELWAN UNIVERSITY



الإدارة العامة للشئون الإدارية

إدارة شئون المقرر

مكاتبة رقم:

الشروط والمواصفات الفنية الخاصة بأعمال النظافة بالجامعة

أولاً: أعمال النظافة اليومية:

1. كنس وغسل جميع المداخل يومياً (وفقاً لتعليمات مشرف الإدارة العامة للشئون الإدارية).
2. رفع البقع والبصمات من على الأبواب الزجاجية والنوافذ.
3. كنس وشفط جميع الأتربة من المداخل وطرقات الجامعة.
4. استخدام مطهرات ومزيلات للبقع صديقة للبيئة وغير ضارة بالصحة العامة.
5. تلميع الأرضيات الصلبة التي يكسوها (الرخام - السيراميك - البلاط - باركيه..... الخ).
6. تلميع الأثاث الخشبية والجلدية داخل المباني والمدرجات.
7. تنظيف مجاري شبابك الألوميتال والباقيات الخاصة بها.
8. تنظيف أرضيات وحوائط المصاعد و المرايات الموجودة بها.
9. تنظيف سلات المهملات يومياً.
10. نظافة دورات المياه باستخدام المطهرات والمعطرات.
11. نظافة الستائر بجميع أنواعها.
12. نظافة فتحات التكييفات.

ثانياً: التزامات الشركة:

1. تدبير جميع الخامات المستهلكة والمطهرات والصابون وعلب المناديل وخلافه، على أن تكون هذه الخامات مطابقة للمواصفات القياسية المصرية ومن شركات مصرح بها.
2. تقوم الشركة بتخصيص المعدات المناسبة من سقالات متحركة لتنظيف الواجهات بكافة أنواعها.
3. تلتزم الشركة بتقديم عمالة على أعلى مستوى من الكفاءة والتدريب وذوي سمعة طيبة وحسن سير وسلوك.
4. توفير زي موحد للعاملين.
5. توفير كافة أنواع المنظفات والمطهرات وأدوات النظافة وأكياس تجميع المخلفات.
6. توفير وسائل الحماية للعمال من (كمادات - مطهرات).

المدير العام
و.أ.م.ع
7/15

مدير إدارة
7/15

أ.إ.م.ع



HELWAN UNIVERSITY



الإدارة العامة للشئون الإدارية

إدارة شئون المقرر

مكاتبة رقم:

الشروط والمواصفات الفنية الخاصة بأعمال النظافة بالجامعة

1. مواعيد العمل طوال فترة التعاقد تبدأ من الساعة ٧ صباحاً وحتى الساعة ٥ مساءً عدا الأجازة الصيفية من ٧/١ حتى ٨/٣٠ من الساعة ٧ صباحاً حتى الساعة ٣ عصرًا وفي أيام العطلات الرسمية لا يلتزم بتوفير أية عمالة.
2. أيام الجمعة يورد عدد ٣٠ عامل.
3. تحدد أماكن العمل وفقاً لبيان الإدارة العامة للشئون الإدارية (مرفق).
4. تقوم الشركة بتوريد عدد (١٠٥) عامل وعاملة يومياً لا يقل عمره عن ٢٠ سنة ولا يزيد عن ٥٥ سنة على أن يكون نسبة الرجال ٥٠% والسيدات ٥٠% وجميع العاملين يحملون بطاقة رقم قومي.
5. تقوم الشركة برفع وإزالة الأتربة والمواد الصلبة وجميع المخلفات أيأ كان نوعها من الشوارع ومن على الأرصفة.
6. يتم التشغيل والإشراف ومتابعة كافة أعمال الشركة عن طريق الإدارة العامة للشئون الإدارية من خلال عمل التقارير اللازمة لصرف مستحقاتها وتوزيع العمال بالأماكن على، أن تقوم الشركة بتوريد عدد (٢) مشرفين لتشغيل العمال يومياً بالمواقع.
7. يتم اتخاذ الإجراءات التالية في حالة إخلال الشركة في أعمالها عند المخالفة أو التقصير نظير عدم تواجد العمال المطلوبة.
8. تقوم الشركة بتوفير العدد وأدوات النظافة اللازمة والمطهرات وأكياس تجميع المخلفات وفقاً للكشف المرفق.
9. يتم خصم يتراوح من ٥% إلى ٢٠% في حالة عدم توفير العدد وأدوات النظافة اللازمة والمطهرات وأكياس تجميع المخلفات.
10. يتم خصم يتراوح من ٥% إلى ٢٠% في حالة عدم التزام الشركة بتوفير زي موحد للعمال الموردة.
11. تقوم الشركة بتجميع المخلفات في الأماكن التي يتم تحديدها عن طريق الإدارة العامة للشئون الإدارية مع مسئوليتها.
12. يتم خصم مقابل كل عامل يغيب عن العمل حسب العدد الكلي كل يوم وذلك شهرياً فضلاً عن مقابل التأخير المقرر في القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨م بشأن تعاقدات الجهات العامة.
13. عند المرور على الأماكن المكلف بها الشركة وعدم القيام بالأعمال المطلوبة يتم توقيع غرامات ويتم وضعها عن طريق الإدارة العامة للشئون الإدارية.
14. توزيع العمال وعددهم (١٠٥) عامل وعاملة وفقاً للبيان المرفق بالأماكن، عدد (٣٠) عامل وعاملة مناصفة لنظافة دورات المياه المجمعة من الساعة ٧ صباحاً إلى الساعة ٧ مساءً وفي الأجازات الصيفية من الساعة ٧ صباحاً إلى الساعة ٣ مساءً.
15. تقوم الشركة بتوريد عدد (٧٥) عامل وعاملة لنظافة الشوارع والمدرجات والمباني داخل الحرم الجامعي وفقاً لجدول توزيع العمال من خلال الإدارة العامة للشئون الإدارية، على أن يكون من الساعة ٧ صباحاً إلى الساعة ٥ مساءً، وفي الأجازات الصيفية إلى الساعة ٣ عصرًا.
16. تقوم الإدارة العامة للشئون الإدارية بالإشراف على العمال وتوقيعهم بكشوف الحضور والانصراف داخل الحرم الجامعي.
17. إذا أخلت الشركة بأي شرط من الشروط السابقة والالتزامات الموكلة إليها يتم فسخ العقد تلقائياً وفقاً لما تراه الجامعة والمصلحة العامة.
18. إذا تبين أن الشركة لم تلتزم بعدد العمالة وتوزيعها ونسبة الرجال والسيدات وأعمارهم يتم فسخ العقد.

Bahaa Aldine

١١/٧

ت: ٢٣٢٦٦ ١٢٣٢٦



HELWAN UNIVERSITY



الإدارة العامة للهيئون الإدارية

إدارة هيئون المقر

مكاتبه رقم:

أسماء الأماكن المراد نظافتها بمعرفة الشركة المتخصصة

١. البوابة الرئيسية من الداخل والخارج والشعار والسلاالم.
٢. البوابة البحرية حتى مبنى الرئاسة.
٣. البوابة الرئيسية حتى مبنى كلية السياحة وأمام الفصول والمعامل والشوارع المحيطة به.
٤. شارع مبنى الرئاسة.
٥. شارع السنتر والسوق التجاري والحدائق المجاورة.
٦. شارع المطعم المركزي والحدائق المجاورة.
٧. شارع من ساحة مدخل الجامعة وحتى المطعم المركزي.
٨. أمام المكتبة المركزية والحدائق.
٩. الطريق الدائري بالحرم الجامعي من الداخل (حول سور الحرم الجامعي من الداخل).
١٠. حول جميع المدرجات ومباني الفصول ومبنى الامتحانات.
١١. شارع كلية الصيدلة والحدائق المحيطة به.
١٢. شارع كلية الآداب والشوارع المحيطة به.
١٣. شارع كلية الخدمة الاجتماعية والشوارع المحيطة به.
١٤. شارع كلية التجارة والشوارع المحيطة به.
١٥. شارع كلية الوسط من كافيتيريا قمرين إلى مدرج (٤) والحدائق المحيطة بها.
١٦. شارع كلية التربية القديمة والحدائق المحيطة بها.
١٧. شارع الجراج (من الجراج إلى كلية الطب).
١٨. شارع كلية الحقوق.
١٩. شارع كلية الطب ومحيطه.
٢٠. أسفل المكتبة المركزية وبجوار المبنى الإداري.
٢١. شارع ما بين كلية الحاسبات وكلية الطب.
٢٢. شارع ما بين كلية الطب والورش.
٢٣. شارع كلية التمريض.

المدير العام
٢٠١٩
٢٠٢٠

مدير الإدارة
٢٠٢٠
٢٠٢٠

أحمد مزاح



HELWAN UNIVERSITY



الإدارة العامة للخدمات الإدارية

إدارة شئون المقر

مكاتبة رقم:

٢٤. شارع مباني المعامل والفصول.
٢٥. أمام مدرج ١٨ وحول مبنى الامتحانات والحدائق المحيطة بها.
٢٦. حول عمارات المدن الجامعية (بنين).
٢٧. حول عمارات المدن الجامعية (بنات).
٢٨. الشوارع الرئيسية للمدن الجامعية من دار الضيافة إلى التأمين الصحي.
٢٩. حول مبنى إعداد القادة.
٣٠. داخل مبنى الامتحانات.
٣١. أمام كبار الزوار.
٣٢. شارع كلية العلوم (من أمام الجراج إلى مدرج ٩).
٣٣. عدد (١٥) دورة مياه مجمعة (طلبة وطالبات).
٣٤. داخل المدرجات والمباني التابعة لإدارة شئون المقر.
٣٥. داخل المبنى الإداري بالحرم الجامعي.
٣٦. داخل مجمع الفنون والثقافة.

المدرجات
١٨
١٥
١٥

المدى
١٥
١٥
(١٥)



جامعة حلوان
HELWAN UNIVERSITY



الإدارة العامة للهيئون الإدارية

إدارة هيئون المقرر

مكاتبة رقم:

أدوات النظافة المراد توفيرها شهرياً بمعرفة الشركة المختصة

العدد	الوصف	م
١١٢ لتر	زجاج صابون من أنواع	١
٥٥ لتر	زجاج فلاش من أنواع	٢
١١٢ لتر	زجاج ديتول من أنواع	٣
١١٢ لتر	سلك ألومنيوم	٤
٢٨ فرشاة	فرشاة مرحاض	٥
٢٨ فرشاة	فرشاة بلاط باليد	٦
٢٠ زجاجة	زجاج معطر من أنواع	٧
٢٨ سلاكة	سلاكة حوض	٨
$\frac{1}{2}$ طن شهرياً	أكياس قمامة لتجميع المخلفات من الشوارع ودورات المياه	٩
بعدد العمال الموردة شهرياً	المقشرات والجواريف	١٠

المدير العام
٦١١٥

٦١١٥

٦١١٥

مشروع نمط العقد النموذجي لتقديم خدمة

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:

أولاً:^(١) ومقرها^(٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية^(٣)، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته^(٤)

(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)

ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (السيد/ السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طرف أول)

(إذا كان الطرف الثاني شخص اعتباري، تستكمل البيانات التالية)

ثانياً: الكائن مقرها وشكلها القانوني والمُصنفة ومسجلة بسجل برقم ورقمها التأميني بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم فاكس رقم بريد الإلكتروني، ويمثلها (السيد/ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفته/بصفتها بموجب

(إذا كان الطرف الثاني شخص طبيعي، تستكمل البيانات التالية)

ثانياً: (السيد/ السيدة) وشهرته/شهرتها بطاقة رقم قومي / مقيم/مقيمة بـ تليفون فاكس بريد إلكتروني بطاقة ضريبية والمسجل بنقابة بعضوية رقم

(طرف ثان)

تمهيد

- حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة^(٥)، وذلك بغرض، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإتمامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات و(٦) العطاء/ العرض المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
- وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة ...^(١).../ المفوض عنه ...^(٧)... بالقرار رقم الصادر في لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتهما، و(الإعلان/ الدعوة/ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن ^(٨) المناقصة (العامة/ المحدودة/ المحلية/ ذات المرحلتين) الممارسة (العامة/ المحدودة) الاتفاق المباشر ^(٩) رقم (.... لسنة) للتعاقد على^(١٠)

١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.

٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذي سيتم توجيه المراسلات والمكاتبات عليه.

٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

٤- أدخل صفة السلطة المختصة.

٥- أدخل وصف للخدمات محل التعاقد.

٦- أدخل اسم السلطة المختصة ووظيفتها الوظيفية.

٧- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة ووظيفته الوظيفية.

٨- اختيار طريق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.

٩- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

١٠- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

- ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصفت به () لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول () العطاء/ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط مقداره)، والذي تمت الترسية عليه، باعتباره () الأفضل شروطاً والأقل سعراً/) الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ
- وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها و() العطاء/ العرض) المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول ، وكافة المكاتبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر () لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ..)، وأمر الاسناد المؤرخ/...../..... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتماً ومكماً لأحكامه.

البند الثاني (١١)

تعتبر الملاحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١٢)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرفي التعاقد.

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة.....(١٣)..... بما يشمل ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة.....(١٤)..... نظير مقابل.....(١٥).....مقداره.....(١٦)..... (فقط ومقداره.....)، وبقيمة إجمالية مقدارها (.....) (فقط ومقداره.....) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة.

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناءً عليها ، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد (.....) تبدأ من تاريخ . وتنتهي في

(إذا كانت شروط الطرح قد أجازت مد مده العقد يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبه فيه)

١١- إذا لم يستخدم أي من هذه الملاحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرين كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

١٢- يجب أن تكون كافة الملاحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات، ويتعين استيفاءها من قبل الجهة الإدارية المتعاقدة، وإرفاقها بالعقد.

١٣- أدخل وصف للخدمات محل التعاقد.

١٤- أدخل مدة التعاقد الأصلية.

١٥- أدخل المدة المحددة لسداد قيمة التعاقد (شهر ي/سنوي/ربع سنوي، أو غير ذلك) .

١٦- أدخل القيمة الإجمالية للعقد.

يجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بموجب طلب كتابي يُرسل من الطرف الأول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وذلك قبل انتهاء مدة العقد ب..... على الأقل.

ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك، وأن يكون الطرف الثاني قد أوفى بجميع التزاماته المترتبة علي العقد وأي تعديل كتابي طراً على بنوده.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تجاوز من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رده خلال تلك المدة قبولاً منه بمد مدة العقد دون الحاجة إلى إخطار أو إنذار.

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط ومقداره)) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك من خلال (نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية / بخطاب الضمان بحساب الطرف

الأول رقم بينك/ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى(١٧)..... بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد/ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

البند السابع(١٨)

قام الطرف الأول بصرف دفعة مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السداد الإلكترونية المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط ومقداره)) بما يعادل نسبة (١١%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعمله ذاتهما.

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ ... (٢٠).... وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة (٢١).... تبدأ من (اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد/ ... (٢٢)....)، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

(إذا كان تقديم الخدمة محل التعاقد على مراحل، يكون البند على النحو التالي وتستكمل البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد بـ ... (٢٣).... وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة (٢٤).... تبدأ من (اليوم التالي لإخطاره بأمر الاسناد/ ... (٢٥)....)، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر اللازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وطبقاً للبرنامج الزمني التالي، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن المواعيد المحدده بهذا البرنامج يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

م	بيان	التاريخ	المكان
...../...../.....

١٧- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

١٨- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعة مقدمة.

١٩- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والصغيرة والمتناهية الصغر.

٢٠- أدخل مكان تنفيذ العقد.

٢١- أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٢- أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٣- أدخل مكان تنفيذ العقد.

٢٤- أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

٢٥- أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

...../...../.....
-------	-------------------	-------	-------

البند التاسع

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وباتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وخطة العمل المقررة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيد بالتوجيهات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد؛ وأن يراعى الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمنية وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره.

البند العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه لالتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضى هذا العقد، أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستغلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المتفق عليها، وأن تكون معبرة ومحقة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقترحات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمرجعة واعتماد الاعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المتفق عليها ووفقاً للتالي: (٢٦)

م	بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني
.....
.....

البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني الأعمال محل العقد لمدة من تاريخ قبول الأعمال واستلامها، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر، ويعتبر الطرف الثاني مسئولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسؤوليته.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني لالتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجه إلى إخطار أو إذن مسبق. (٢٧)

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لالتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في البند السابع والعشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

٢٦- أدخل بالجدول المخرجات المطلوبة من الطرف الثاني وفقاً لطبيعة العملية وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
٢٧- يتعين على السلطة المختصة بالجهة الإدارية إصدار قرار بتكليف من نراه مناسباً من ذوي الخبرة بالجهة الإدارية لإدارة العقد وذلك التزاماً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية.

يلتزم الطرف الأول بأن يُسدد إلكترونياً للطرف الثاني كل (شهر / ثلاثة أشهر / سنة / (٢٨) قيمة ما يستحقه عن الخدمات المؤداة فعلياً خلال مدة لا تتجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم..... بالبنك.....

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالزيادة أو النقص وبما لا يتجاوز (١٥%) من كمية كل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ، ووجود الإعتماد المالي اللازم، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان ، وألا يؤثر ذلك على أولوية التعاقد في ترتيب عطاوة ، وأن تعدل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتناسب وحجم الزيادة أو النقص وذلك إعمالاً لحكم المادة (٤٦) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

البند السادس عشر

جميع ما ينتج عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

البند السابع عشر

يجوز للطرف الثاني أن يعهد ببعض بنود العمليه محل التعاقد إلى غيره من الباطن ممن تتضمن عطاوة بياناتهم وخبراتهم وما يسند إليهم من بنود، وتم قبولهم من الطرف الأول ، ويجوز للطرف الثاني أن يقوم بتغيير من أسند إليهم بعض بنود من الباطن إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول ، ويظل الطرف الثاني دون غيره مسنولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من أسند إليهم بعض بنود العمليه من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم المادة ٢٥ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادتين ٥٦،٥٧ من لائحته التنفيذية.

البند الثامن عشر

(٢٩)كلف الطرف الأول (السيد / السيدة)..... بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم..... الصادر في مسنولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند التاسع عشر

يسأل الطرف الثاني عن أية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولايجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك. ويلتزم الطرف الثاني على نفقته بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند العشرون

٢٨- أدخل المدة (شهرياً/ربع سنوية/ سنوية، أو غير ذلك).

٢٩- إعمالاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

أقر الطرف الثاني بأنه عين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة قانوناً، ومتفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند الحادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز^(٣٠) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:^(٣١)

ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفي المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد علي أساسها ، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق ، وفي حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بإرادته المنفردة دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات أو اذار أو تنبيه ، فضلاً عن حقه في اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه.

البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه علي هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشائها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو إنهاؤه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند السادس والعشرون

أتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسنول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
- ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالي وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.
- ٣- تسوية الخلاف الذي نشأ بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفي العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

٣٠- أدخل المهلة المناسبة.

٣١- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللاحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

وفي جميع الحالات يلتزم طرفي التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتهما الناشئة عن هذا العقد.

البند السابع والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهرى من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحق للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالي على الطرف الثاني وذلك متى تحققت المخالفات قرين كل منها: (٣٢)

م	المخالفة	الجزاء
.....
.....

البند الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالي أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أعسر.

البند التاسع والعشرون

تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولانحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما تسرى أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن رفع كفاءة الإنفاق الحكومي وتعظيم الإيرادات وأحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢، ولانحته التنفيذية الصادرة بقرارى رئيس مجلس الوزراء رقمى ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ و ٤٩٧ لسنة ٢٠٠٥، وذلك حال سريان قانون حماية حقوق الملكية الفكرية على العقد.

البند الثلاثون

أ- في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون النص على النحو التالي :
(تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد.

ب - في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً اعتبارياً عاماً يكون النص على النحو التالي :
تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد).

البند الحادي والثلاثون

يُعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذه لالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أولاً بأول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على أن يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوي أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتباته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت إحداها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاها عند اللزوم.

الطرف الأول	الطرف الثاني
الاسم:	الاسم:
الصفة:	الصفة:
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:

رُوجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى بمجلس الدولة ، وذلك بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٨ من ديسمبر سنة ٢٠٢٢ م ، ووافق عليها مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٨ .